

التاريخ : ٢٩ رجب ١٤٠٨ هـ

١٧ مارس ١٩٨٨ م

قرار إداري رقم (٣٧٩) لسنة ١٩٨٨

وكيل الوزارة المساعد لشئون الأدوية والتجهيزات الطبية

- رغبة منا في القيام بعمليات الجرد داخل المستودعات الطبية على أحسن وجه .
- وبعد الاطلاع على التعميم رقم ٨٦/١٩ الصادر من وزارة المالية بشأن جرد الموجودات .
- وتوافقاً مع أنظمة شئون التخزين العامة في وزارة المالية وما تم الاتفاق عليه بهذا الشأن .
- وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل وما عرضه علينا السيد مدير إدارة المستودعات الطبية .

- قرار -

تشكل لجنة دائمة للجرد السنوي المستمر بإدارة المستودعات الطبية
على النحو التالي :

- | | |
|--------|-----------------------------------|
| رئيساً | ١ - السيد / صالح يعقوب الجحيل |
| مقرراً | ٢ - السيد / أحمد إبراهيم جنيدي |
| عضواً | ٣ - الأنسة / جميلة محمد الربيع |
| عضواً | ٤ - السيد / صلاح الحمود |
| عضواً | ٥ - السيد / ناصر عبد الله الشريدة |
| عضواً | ٦ - السيد / خليفة موسى الرمح |
| عضواً | ٧ - السيد / عادل صالح الأثرى |
| عضواً | ٨ - السيد / عبد الله محمد القناعي |
| عضواً | ٩ - السيد / عصام فهد الصبيح |
| عضواً | ١٠ - السيد / نجيب أمين العوضي |
| عضواً | ١١ - السيد / أسامه فودة |
| عضواً | ١٢ - السيد / فتحي داوود |

مادة ثانية

يناط بهذه اللجنة القيام بالمهام التالية :

- ١ - جرد جميع المواد الطبية بالمخازن المختلفة داخل المستودعات يومياً وذلك باستخدام كشوف الحاسب الآلي اليدوية .
- ٢ - ملاحظة الأخطاء الناشئة عن عمليات التخزين والابلاغ عنها .

٣ - تلتزم اللجنة باستخدام النماذج الخاصة بعمليات الجرد والتي تم إعدادها داخل المستودعات الطبية بالاتفاق مع إدارة شئون التخزين العامة بوزارة المالية والتي تتناسب مع أنظمة الحاسب الآلي المتطورة .

٤ - تبدأ مواعيد الجرد اليومي من الساعة ١١ صباحاً أي بعد عملية الالتقاط اليومي للمواد المصروفة للمراكز الصحية والمستشفيات .

٥ - تعقد اللجنة جلساتها بصفة دورية ومنتظمة لمراجعة ومناقشة ما تم إنجازه من الأعمال وترفع بذلك تقريراً شهرياً إلى السيد / مدير إدارة المستودعات الطبية متضمناً توصياتها بهذا الشأن .

للعجنة أن تستعين بمن تراه من غير أعضائها في أداء مهامها .
للعجنة أن تعقد إجتماعاتها خارج أوقات الدوام الرسمي وتطبق بشأن نظام عملها واجتماعاتها أحكام القرارات الوزاريين رقمي ٥٦ ، ٥٨ لسنة ١٩٨٤ .
يبلغ هذا القرار من يلزم ويعمل به من تاريخه .

مادة ثالثة

مادة رابعة

مادة خامسة

وكيل الوزارة المساعد

لشئون الأدوية والتجهيزات الطبية